

شرح أصول الكافي

[414] باب قطعية الرحم 1 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن اذينة، عن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): في حديث: ألا إن في التباغض الحالقة، لا أعني حالقة الشعر ولكن حالقة الدين. * الشرح: قوله (ألا إن في التباغض الحالقة لا أعني حالقة الشعر ولكن حالقة الدين) الحالقة الآلة القاطعة للشعر كالموسي، والمراد بها الخصلة التي من شأنها أن تحلق أي تهلك وتستأصل الدين كما تستأصل الموسي الشعر، أي في تباغض بعضهم بعضا هلاك دينهم وفساده، وحمل هذا على النهي عن الأمور الموجبة للتباغض والتجانب مثل قطع الرحم وغيره ممكن، وبغض الفاسق لأجل فسقه خارج عنه بدليل خارج. 2 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، عن حذيفة بن منصور قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): اتقوا الحالقة فإنها تميت الرجال، قلت: وما الحالقة؟ قال: قطعية الرحم. * الشرح: قوله (اتقوا الحالقة فإنها تميت الرجال قلت وما الحالقة؟ قال: قطعية الرحم) قطع الرحم ضد صلتها وهو ترك الإحسان إلى الأقربين والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم. والرحم في الأصل منبت الولد ووعاؤه في البطن ثم سميت القرابة من جهة الولادة رحما، ومنها ذو الرحم خلاف الأجنبي، والمراد بإماتة الرجال إماتة قلوبهم ودينهم أو إفناء حياتهم وآجالهم أو الأعم منهما. 3 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: إن إختي وبني عمي قد ضيقوا علي الدار وألجأوني منها إلى بيت ولو تكلمت أخذت ما في أيديهم، قال: فقال لي: اصبر فإن الله سيجعل لك فرجا، قال: فأنصرفت ووقع الوباء في سنة إحدى وثلاثين [ومائة] فماتوا والله كلهم فما بقي منهم أحد، قال: فخرجت فلما دخلت عليه قال: ما حال أهل بيتك؟ قال: قلت له: قد ماتوا والله كلهم، فما بقي منهم أحد، فقال: هو بما صنعوا بك وبعقوقهم إياك وقطع رحمهم بترؤا أتحب أنهم بقوا وأنهم ضيقوا عليك؟ قال: قلت: إي والله.